

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابن السكيت : استربع البعير للسير : إذا قَوِيَ عليه . ورجلٌ مُستربعٌ بعمله أي مُستقلٌ به قَوِيَ عليه صَبُورٌ . قال أبو وجزة : . لاعٍ يكادُ خفيُّ الزجرِ يُفْرِطُهُ ... مُستربعٌ بسرى المومة هَيْسَاجِ اللاعي : الذي يُفْرِغُهُ أدنى شيءٍ ويُفْرِطُهُ : يَمْلأُهُ رَوْعًا حتى يذهبَ به . وقال ابن الأعرابي : استربع الشيء : أطاقه وأنشد : . لَعَمْرِي لَقَدَّ نَاطَتْ هَوَازِنُ أَمْرَهَا ... بِمُسْتَرَبِعِينَ الْحَرْبِ شُمَّ الْمَنَاحِرِ أَي بِمُطِيقِينَ الْحَرْبِ . قال الصَّاعَانِي : وأما قولُ أبي صَخْرٍ الهذليِّ يَمْدَحُ خالداً بنَ عبدِ العزيز : .

رَبِيعٌ وَبَدْرٌ يُسْتَضَاءُ بَوَجْهِهِ ... كَرِيمُ الذَّنَا مُسْتَرَبِعٌ كُلِّ حَاسِدٍ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ حَسَدَهُ وَيَقْوَى عَلَيْهِ . وقال الأزهري : هذا كلامه من رَبِيعِ الْحَجَرِ وإشالته . قال الصَّاعَانِي : والتركيبُ يدلُّ على جُزءٍ من أَرْبَعَةٍ أَجْزَاءٍ وعلى الإقامة وعلى الإشالة وقد شذَّت الرِّبْعَةُ : الْمَسَافَةُ بَيْنَ أَثَافِي الْقِدْرِ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : يقال : هو رابِعٌ أَرْبَعَةٍ أَي واحدٌ من أَرْبَعَةٍ . وجاءت عَيْنَاهُ بِأَرْبَعَةٍ أَي بِدُمُوعٍ جَرَّتْ من نواحي عَيْنَيْهِ الْأَرْبَعِ وقال الزَّمَخْشَرِيُّ : أي جاءَ باكيًا أَشَدَّ الْبُكَاءِ . وهو مَجَازٌ . وَأَرْبَعُ الْإِبِلِ : أَوْرَدَهَا رَبْعًا . وَأَرْبَعُ الرَّجُلِ : جَاءَتْ إِبْلُهُ رَوَابِعَ . وَرُمُوحٌ مَرَبُوعٌ : لَا طَوِيلَ وَلَا قَصِيرَ . والتَّارِبِعُ فِي الزَّرْعِ : السَّقْفِيَّةُ الَّتِي بَعْدَ التَّثْلِيثِ . وناقَةُ رَبُوعٍ كَصَبُورٍ : تَحْلُبُ أَرْبَعَةَ أَقْدَاحٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَرَجُلٌ مُرَبَّعٌ الْحَاجِبَيْنِ : كَثِيرٌ شَعْرُهُمَا كَأَنَّ لَهُ أَرْبَعَةَ حَوَاجِبَ . قال الراعي : .

مُرَبَّعٌ أَعْلَى حَاجِبِ الْعَيْنِ أَمُّهُ ... شَقِيقَةُ عَبْدِ مِّن قَطِينٍ مُّوَلَّدِ وقال الزَّمَخْشَرِيُّ : فلانٌ مُرَبَّعٌ الْجَبْهَةِ أَي عَبْدٌ . وهو مَجَازٌ . وَرَبُوعُ الرَّجُلِ كَعُنْدِي : أُصِيبَتْ أَرْبَاعُ رَأْسِهِ وَهِيَ نَوَاحِيهِ . وَارْتَبَعَ الْحَجَرُ : شَالَهُ وَذَلِكَ الْمُتَنَاولُ مَرَبُوعٌ كَالرَّبْعَةِ . وَمَرَّ بِقَوْمٍ يَرَبْعُونَ حَجَرًا وَيَرْتَبِعُونَ وَيَتَرَبَّعُونَ الْأَخِيرُ عَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ وَأَكْثَرُ الرِّبْعِ : أَهْلُ بَيْتِكَ . وَهُمْ الْيَوْمَ رَبْعٌ إِذَا كَثُرُوا وَنَمَوْا . وَهُوَ مَجَازٌ . وَالرَّبْعُ : طَرَفُ الْجَلَالِ . وَالْمَرَبُوعُ مِنَ الشَّعْرِ : الَّذِي ذَهَبَ جُزْءٌ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَجْزَاءٍ

من المَدِيدِ والبَسِيطِ . قال الأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُونَ : تَرَبَّعَتْ
النَّخِيلُ : إِذَا خُرِفَتْ وَصُرِمَتْ . وقال ابنُ بَرِّي : يقال : يومٌ قَائِظٌ وصَائِفٌ
وَشَتَاءٌ ولا يقال : يومٌ رَابِعٌ لأنَّهُمْ لم يَدِينُوا مِنْهُ فِعْلًا على حَدِّ قَاطِ يَوْمُنَا
وَشَتَاءًا فيقولوا : رَبَّعَ يَوْمُنَا لأنَّهُ لا معنى فيه لِحَرٍّ ولا بَرْدٍ كما في قَاطِ وِشَتَاءِ
 . وفي حديثِ الدُّعَاءِ : " اللَّهُمَّ اجْعَلْ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي " جَعَلَهُ
رَبِيعًا لَهُ لأنَّ الْإِنْسَانَ يَرْتَدِّحُ قَلْبُهُ فِي الرَّبِّيعِ مِنَ الْأَزْمَانِ وَيَحْمِلُ إِلَيْهِ
وَرَبِّمَا سُمِّيَ الْكَلَاءُ وَالْغَيْثُ رَبِيعًا . والرَّبِّيعُ : ما تَعَدَّلَفُهُ الدَّوَابُّ من
الْخُضَرِ وَالْجَمْعُ أَرْبَعَةٌ . والرَّبِّيعَةُ بالكسْرِ : اجْتِمَاعُ الْمَاشِيَةِ فِي
الرَّبِّيعِ . يقال : بَلَدٌ مَيِّتٌ أَيْ نَيْتٌ طَيِّبُ الرِّبْعَةِ مَرِيئُ الْعُودِ . وَرَبَّعَ
الرَّبِّيعُ يَرْبِعُهُ رُبُوعًا : دَخَلَ . وَأَرْبَعَ الْقَوْمُ : صَارُوا إِلَى الرِّيفِ وَالْمَاءِ
 . وَالْمُتَرَبِّعُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُنْزَلُ فِيهِ أَيْسَامُ الرَّبِّيعِ . وَغَيْثٌ مُرَبِّعٌ :
يَأْتِي فِي الرَّبِّيعِ أَوْ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى أَنْ يَرْبِعُوا فِي دِيَارِهِمْ وَلَا يَرْتَدُّونَ وَهُوَ
مَجَازٌ . أَوْ أَرْبَعَ الْغَيْثُ : إِذَا أُنْزِلَتْ الرِّبْعُ . وقولُ الشَّاعِرِ :
يَدَاكَ يَدُ رَبِّيعِ النَّاسِ فِيهَا ... وفي الأُخْرَى الشُّهُورُ مِنَ الْحَرَامِ